

## وزارة الموارد المائية والرى

قرار وزارى رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠٢٦

الصادر فى ٢٩/٦/٢٠٢٦

### وزير الموارد المائية والرى

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢١ بإصدار قانون الموارد المائية والرى ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٨ لسنة ١٩٧٣ بشأن إدماج الهيئة العامة لمشروعات الصرف المغطى بدلتا نهر النيل والهيئة المصرية العامة للصرف فى هيئة واحدة تسمى «الهيئة المصرية العامة لمشروعات الصرف» ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٧ لسنة ١٩٩٣ بشأن اعتبار بعض الأراضى من المناطق التى تشملها خطة مشروعات استصلاح الأراضى وتخصص لمشروع تنمية شمال سيناء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٣ لسنة ١٩٩٤ بشأن إنشاء الجهاز التنفيذى لمشروع تنمية منطقة شمال سيناء على مياه ترعة السلام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٢ لسنة ٢٠٠٦ بشأن إلغاء قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤ لسنة ٢٠٠٢ بإنشاء الشركة المصرية القابضة لتنمية شمال سيناء ؛  
وعلى قرار وزير الموارد والرى رقم ٥٥٧ لسنة ٢٠٠٤ بشأن إعادة تنظيم نشاط الموارد المائية والرى بشمال سيناء ؛

وعلى قرار وزير الموارد والرى رقم ١٣٣ لسنة ٢٠٠٥ بشأن الهيكل التنظيمى لنشاط قطاع الموارد المائية والرى والبنية القومية بشمال سيناء بديوان عام الوزارة ؛  
وعلى قرار وزير الموارد والرى رقم ٥٥ لسنة ٢٠١٤ بشأن تبعية قطاع الموارد المائية والرى والبنية بشمال سيناء لمصلحة الرى ؛

وعلى قرار وزير الموارد والرى رقم ٤٠ لسنة ٢٠٢١ بتاريخ ٢٥/٢/٢٠٢١ ؛  
وعلى كتاب السيد المهندس رئيس مصلحة الرى رقم (١٤٩٧) بتاريخ  
٢٩/٣/٢٠٢٦ والمرفق به محضر الاجتماع المنعقد فى ١٧/٣/٢٠٢٦ ؛  
وعلى ما عرض علينا وللصالح العام ؛

### قرر:

#### (المادة الأولى)

تنقل تبعية المصارف وشبكات الصرف المغطى المنفذة بمشروع تنمية  
شمال سيناء من قطاع الموارد المائية والرى والبنية القومية بشمال سيناء إلى الهيئة  
المصرية العامة لمشروعات الصرف .

#### (المادة الثانية)

مع مراعاة أحكام قرار وزير الموارد المائية والرى رقم ٤٠ لسنة ٢٠٢١ المشار  
إليه يتولى قطاع الموارد المائية والرى والبنية القومية بشمال سيناء استكمال وتنفيذ  
أعمال شبكات الصرف الزراعى بمشروع تنمية شمال سيناء ، على أن يتم تسليم  
ما يتم إنشاؤه إلى الهيئة المصرية العامة لمشروعات الصرف .

#### (المادة الثالثة)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

#### (المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره، ويلغى كل  
ما يخالف ذلك.

وزير الموارد المائية والرى

أ.د/ هانى سويلم